

قرار رقم (09) لسنة 2024

بشأن

عدم إلغاء إدراج سهم شركة مينا العقارية (ش.م.ك.ع) وإعادته للتداول في بورصة الكويت للأوراق المالية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وبناءً على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (31) لسنة 2023 المنعقد بتاريخ 2023/10/25 بشأن إلغاء إدراج سهم شركة مينا العقارية (ش.م.ك.ع) من بورصة الكويت للأوراق المالية.
- وبناءً على قرار هيئة أسواق المال رقم (148) لسنة 2023 بشأن إلغاء إدراج سهم شركة مينا العقارية (ش.م.ك.ع) من بورصة الكويت للأوراق المالية الصادر بتاريخ 2023/10/26.
- وبناءً على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (03) لسنة 2024 المنعقد بتاريخ 2024/01/31 بشأن إلغاء إدراج سهم شركة مينا العقارية (ش.م.ك.ع) من بورصة الكويت للأوراق المالية.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: عدم إلغاء إدراج سهم شركة مينا العقارية (ش.م.ك.ع) من بورصة الكويت للأوراق المالية وإعادة السهم للتداول وذلك وفقاً لأحكام المادة 1-16-4 من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية لهيئة أسواق المال واستيفائها لمتطلبات القرار رقم (148) لسنة 2023 بشأن إلغاء إدراج سهم شركة مينا العقارية (ش.م.ك.ع) من بورصة الكويت للأوراق المالية الصادر بتاريخ 2023/10/26.

المادة الثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق 2024/02/04 وينشر في الجريدة الرسمية.

أ. د. أحمد عبد الرحمن الملحم



صدر بتاريخ: 2024/02/01.